

المحاضرة التاسع عشر ٢٠٢٣_٢٠٢٤

المدرس/منذر منعم سعد

ضوابط ممارسة الحريات العامة:

ان تنظيم الحريات العامة لها اشكال عدة منها السماح و المنع والعقوبات الرادعة
فأن الدولة تلجأ الى أسلوب التدابير الوقائية بإصدار صحيفة او القيام بعقد اجتماع
يفترض ان يسبقه الطلب بسماع او بإجازة للحصول على الرخصة.

اما في الحالات غير الاعتيادية التي يمر بها المجتمع فأن الدول تلجأ الى التدابير
التي تنسجم مع الظروف التي تحدث في البلاد بإعلانها حالة الطوارئ وذلك بسبب
عدم الاستقرار الداخلي قد تكون بسبب احداث او العنف او حصول كوارث طبيعية
مثل الزلازل والفيضانات فيتم اللجوء الى تدابير تفرضها الدولة وذلك ببعض القيود
على الحريات لمدة محدودة لحين انتهاء الخطر الذي يهدد امن البلاد.

واهم الضوابط للممارسة الحريات العامة:

- ١- **حماية المراكز المادية للحياة الاجتماعية**، ان الحرية العامة مدعوة
لتمارس في محيط اجتماعي قائم على مراكز مادية معينة ومن ثم أن كل
تهديد لسلامة هذه المراكز هو تهديد للمجتمع من جهة وللحريات التي
تمارس في اطاره من جهة ثانية.
 - ٢- **حماية المراكز لأخلاقية للمجتمع**، فالى جانب البنى المادية للمجتمع هنالك
بنى معنوية تقوم عليها تتمثل بمجموع العادات والتقاليد والمعتقدات المشتركة
التي تفرض احترامها على الحريات وتشكل حدا لها.
 - ٣- **حماية كيان المجتمع**، لا يمكن ان يسمح لأفراد تحت ستار ممارسة لحرياتهم
الوصول الى حد تهديد وجود الدولة سواء بمؤسساتها أم بقيمتها السياسية.
- اذ لا حريات ولا حقوق دون وجود نظام قانوني متماسك وفعال فالنظام
القانوني للحريات العامة هو الترجمة المادية للأفكار وهو محاولة نقل هذه
الأفكار من الحيز الذهني النظري الى الحيز المادي التطبيقي فالنظام القانوني
مجموعة الأدوات والوسائل والاجراءات والنظم والأجهزة الضامنة للمفاهيم
النظرية حول الحقوق والحريات.

ان الاجراءات والضوابط التي تقوم بها الدولة للحد من الحرية الفردية في ضمن القانون هي:

١- الحجز والتوقيف.

٢- التوقيف.

٣- التلبس.

٤- الحجز على ذمة التحقيق.